

لا ينبغي تحية فناءه ورتبك فعظم اي قلا او افعلما فيه تعظيم
الله تعالى والفرق الذي ذكره بين الكبرياء والعظمة لا ينبغي
لانه ليس في وسع العبد انبات ذلك المعنى بل وسعه ذكر
الله تعالى بالتعظيم والاحبال وانبات المعنى المشترك بين
التكبير والتعظيم والاحبال على انه ليس لبعض صفات الله
تعالى منزلة على البعض لاسيما اذا كانت من جنس واحد فاذا
كان المصنوع التعظيم فكل لفظ فيه التعظيم يكون في معنى
الله اكبر وقوله فاذا القيمة راجع الى مسئلة وقع التقييم
وانما ذكره ههنا لان فيه وفي مسئلة التكبير معنى مشترك
وممكن انما في معنى المصنوع فعملهما في سلك واحد واستعمال
الماء لازالة الحياصة فيجعل بكل ما يقصده لهما علم ان اورد
الاشكال على قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا وقوله
عليه السلام الما طهور فغير وارد لانه لا يدل على ان غير
الماء ليس بطهور وان اورد على قوله عليه السلام حتى يمشى
ثم غسله بالماء فوارد والجواب ان استعمال الماء ليس بمصنوعا
بالذات وانما لا يزدل الحركه بساير المباحات كقوته غير
مفقولة في الاصل وهو انما يحل في الحركه فان اذا التمتع
ولا يضر ان يكثرها اغني عن معقول دفعا للوجوه وان لا يجرى
كل ما يصل اليه ولان انما مطهر طبعيا ذين ولده كلاما وغيره
بالخل

177
ما للعلم سلا قاله يزدل به الحركه لان الحركه فان قيل لما كان
ازالة الحركه غير معقولة وصحت النية كما لتتيم قلنا تا في الجواب
في فضل لنا ففئة فصل في العلة في العرفين ويسئل
بالعلامة اختلنا في تعريف العلة فقال البعض هي العرف
ادما يكون والاشياء وجود الحكم وقالوا العلة الشرعية كلها معرفة
لانها ليست في الحقيقة بمؤثر بل المؤثر هو الله تعالى فلما يرذل
العلامة في تعريف العلة ولا يبيغ العرف بينهما لكون العرف ثابت لان
الاحكام بالنسبة اليها انما هي في العرف كالمالك في الشري و
العقاص الى العنل ولسوا لاحكام مضاعفة الى العلامات
كالرحم الى الاحكام حصان فلا بد من العرف بين العلة والعلامة
وقيل المؤثر وهي في الحقيقة ليست بمؤثر علم ان بعض الناس
عرفوا العلة بالمؤثر والماد بالمؤثر ما به وجوده الطبع كالمسح للمصنوع
والشار للاخراف والبعض اطلقوا تعريف العلة بالمؤثر فانها في
الحقيقة ليست بمؤثر بل العلة الشرعية كلها معرفة لان الحكم
قديم فلا بد من تعريف الحادثة والجواب عن هذا اننا قد ذكرنا ان
الحكم المصطلح هو ان الحكم لله تعالى القديم فان ايجاب الله قديم
والوجوب حادث فالمراد من المؤثر في الحكم ليس انه مؤثر في ايجاب
القديم بل في الوجوب الحادث بحيث ان الله تعالى رتب ايجاب
القديم للوجوب على امر حادث كالدولة مثلا فالمراد بكونه مؤثرا